وان فضل اكثر من واحد فسلطه على بقية الاكبر فان فنيت متوافقان وان فضل واحد
فمتباينان وان فضل اكثر فسلطه علي بقية الاصغر وهكذا الكل ما كان مسلطا اذا فضل منه
شي يكون مسلطا عليه فلو كان العددان عشرين وستة وثلاثين فسلط الاول على الثاني
يفضل ستة عشر سلطها على العشرين يفضل اربعه سلطها على الستة عشر تفنيها فهما متوافقان ن رادفها
على الاربعة من الاجزا او وفقهما الربع او عشرين وثلاهي ثه وثلاثين فعامل الثاني بطرح
الاول منه ثلاثة عشر اطرحها من العشرين يفضل سبعه اطرحها من الثلاثة عشر يفضل سته
اطرحها من السبعه يفضل واحد فهما متباينان الطريقة الثانيه طريق القسمة وهي ان تجعل
الاصغر اماما وتقسم عليه الاكبر فان انقسم فهما متداخلان كاثني عشر وستة فاقسم
الاثني عشر على السته تنقسم فهما متداخلان وان لم ينقسم الاكبر على الاصغر فالتداخل منتفٍ
وبقي الامر دايرا بين التباين والتوافق فان انكسر واحد فهما متباينان كاربعة وتسعه
فانك لو قسمت التسعه علي الاربعه انقسم ثمانيه وانكسر واحد وان انكسر اكثر فاتخذ
ذلك المنكسر اماما ثانيا واقسم عليه الامام الاول وهو الاصغر فان انقسم فمتوافقان بما
للمنقسم عليه من الاجزا وان انكسر واحد فمتباينان وان انكسر اكثر فاتخذه اماما ثالثا
واقسم عليه الامام الثاني وهكذا الي ان تنتهي الي امام ينقسم عليه الامام الذي يليه قبله بلا كسر
فيكونان متوافقين بما للمنقسم عليه اخرا من الاجزا او الي الواحد فيكونان متباينين فلا
يعتبر الخارج من القسمة في هذا العمل لانه غير مراد لنفسه بل المعتبر هو الامام والمنكسر فلو كانا
تسعه وستة فاجعل السته اماما واقسم عليه التسعه فلا يصح انقسامها فاجعل الثلاثة الباقيه
المنكسرة اماما ثانيا واقسم عليه الامام الاول فيصح انقسامه فهما متوافقان بالثلث قال
الشيخ رحمه الله وينبغي ان يكون الوضع اذا استعملت بالهندي او غيره ليسهل العمل على هذه
الصورة ولو كانا تسعه وخمسة عشر فاجعل التسعه اماما واقسم عليه الخمسة عشر
فينكسر عليه السته فاجعلها اماما ثانيا واقسم عليه التسعه التي هي
الامام الاول فينكسر ثلاثة فاجعلها اماما ثالثا واقسم عليه الامام الثاني

اول	ثاني
٩	٦ ٣

فينقسم فهما متوافقان بالثلث ايضا وهذه صورتها

اول	ثاني	ثالث
١٥	٩	٦ ٣

ولو كانا احدا وعشرين واربعة وثلاثين فاجعل الاصغر
اماما واقسم عليه الاكبر فينكسر ثلاثة عشر فاجعلها اماما ثانيا واقسم عليه الامام الاول

فينكسر

فينكسر ثلاثة عشر فاجعلها اماما ثانيا واقسم عليه الامام الاول فينكسر ثمانيه فاجعلها
اماما ثالثا واقسم عليه الامام الثاني فينكسر خمسة فاجعلها اماما رابعا واقسم عليه الامام
الثالث فينكسر ثلاثة فاجعلها اماما خامسا واقسم عليه الامام الرابع فينكسر اثنان ثم
فاجعلها اماما سادسا واقسم عليه الامام الخامس فينكسر واحد فهما متباينان وهذه
صورتها

اول	ثاني	ثالث	رابع	خامس	سادس	المنكسر اخرا
٣٤	٢١	١٣	٨	٥	٣	٢ ١

فقس علي ذلك

الطريق الثالثه طريق الحل وهي ان العددين اما ان يكونا اولين او مركبين او الاكبر
اولا والاصغر مركبا او بالعكس فان كانا اولين كسبعه واحد عشر او اكبرهما اولا فقط
كتسعه وثلاثة عشر فهما متباينان وان كان الاكبر مركبا والاصغر اولا فحل الاكبر الي
اضلاعه الاوايل فان كان فيها مثل الاصغر فمتداخلان كسبعه وخمسه وثلاثين فان
الاكبر منهما مركب واضلاعه خمسه وسبعه والسبعه منها مثل السبعه العدد الاصغر وان
لم يكن فيها مثل الاصغر فهما متباينان كسبعه وخمسة عشر فاضلاع الاكبر ثلاثة وخمسه وليس
منها شي مثل الاصغر فهما متباينان وان كانا مركبين فحل كلا منهما الي اضلاعه الاوايل ثم
انظر فاما ان يكون لاكبرهما مثل جميع اضلاع اصغرهما او مثل بعضها او ليس له شي منها
فان كان الاول فهما متداخلان كاربعة وعشرين وستة وتسعين فاضلاع الاول
ثلاثة وثلاث اثنينات واضلاع الثاني ثلاثة وخمس اثنينات وصورتها هكذا

اضلاع الاول	اضلاع الثاني
٣ ٢ ٢ ٢	٣ ٢ ٢ ٢ ٢ ٢

فاضلاع الاصغر جميعها للاكبر ويزيد عليه الاكبر باثنين وان كان
الثاني فهما متوافقان كستة واربعين وثمانيه واربعين فاضلاع الاول اثنان وثلاثة
وعشرون واضلاع الثاني ثلاثة واربع اثنينات وصورتها هكذا

اضلاع الاول	اضلاع الثاني
٣ ٢ ٢	٣ ٢ ٢ ٢ ٢

والاكبر منهما احد اضلاعه وهو اثنان
بما ثل الاثنين من ضلعي الاصغر فهما
متوافقان بالنصف وهو ما للضلع الذي اشتركا فيه من الاجزا وان كان الثالث
فهما متباينان كاثنين وثلاثين واحد وثمانين فاضلاع الاول خمس اثنينات واضلاع
الثاني اربع ثلاثات وصورتها هكذا

اضلاع الاول	اضلاع الثاني
٢ ٢ ٢ ٢ ٢	٣ ٣ ٣ ٣